

على التلميذ أن يختار أحد الموضوعين التاليين:

الموضوع الأول:

الجزء الأول: (06 نقاط)

السؤال الأول:

إنّ النشاط الذي تبذله الدولة في سبيل الحصول على الموارد اللازمة لإنفاقها من أجل الوصول إلى إشباع وتغطية الحاجات العامة يتم وفق قواعد يدرّسها علم المالية العامة.

- 1- عرّف المالية العامة
- 2- أذكر خصائص النفقة العامة

السؤال الثاني:

- 1- ماهي طرق تسوية النزاعات الجماعية للعمل مع الشرح .

الجزء الثاني: (06 نقاط)

السند : إقتنى السيد مراد صاحب مؤسسة الامل آلة انتاجية بقيمة 1 مليون دينار جزائري من المورد حسام حيث إتفق الطرفان على إبرام العقد لدى الموثق , وعلى أن يتحمل السيد مراد كافة المصاريف والحقوق الناجمة عن العقد .
عند استلام المؤسسة للآلة تعرض أحد العمال الى حادث جسيم أدى الى شلل رجليه .

المطلوب : بالاعتماد على السند وعلى ضوء ما درست:

- 1- ماهي الوثيقة التي حررها الموثق؟ عرفها.
- 2- حدد إلزامات السيد حسام مع الشرح .
- 3- بين وضعية العامل بعد الحادث مع التعليل.

الجزء الثالث : (08 نقاط)

الوضعية

في 01-01-2017 أصبح السيد " أشرف " مديرا عاما لشركة " إتصالات المستقبل " بعدما كان مسؤولا على المصلحة التجارية, حيث يقدر عدد الشركاء ب 19 شريك كما ان الحصص ذات قيمة اسمية متساوية تقدر ب 10000 دج , بفعل المشاكل المالية لهذه السنة التي من خلالها تراجع رأس المال الى ما يقارب 100000 دج , ولمواجهة ذلك قرر السيد أشرف القيام بالاجراءات التالية :
اولا : قيام بعقد شراكة مع شركة عالمية باقتناء أجهزة متطورة بغية تحسين تدفق عالي للانترنت المتمثل في عرض ايدوم فيبر الذي يسمح برفع من تدفق الانترنت من 2 ميغابايت /الثانية الى غاية 100 ميغابايت / الثانية .
ثانيا : زيادة 20 شريك حيث أن الشركاء لا يكتسبون صفة التاجر .

المطلوب : إنطلاقا من الوضعية ووفقا لما درست, أجب على الأسئلة التالية :

1. اشرح عملية انتقال السيد أشرف من مسؤول مصلحة التجارية الى مديرا عاما للشركة .
2. ما نوع هذه الشركة ؟ مع التعليل . مينا خصائصها .
3. ماهي التزامات شركة " الاتصالات " اتجاه الشركة العالمية .
4. ماذا يترتب عن الاجراء الثاني الذي اتخذه المدير العام ؟ اشرحه . ثم بين طرق تأسيسه .

انتهى الموضوع الأول

الموضوع الثاني:

الجزء الأول : (06 نقاط)

السؤال الأول : تعتبر الضرائب من أهم الإيرادات في الميزانية العامة للدولة .

- 1- اذكر القواعد الأساسية للضريبة مع الشرح .
- 2- عرف الوعاء الضريبي .

السؤال الثاني :

- 1- أذكر الأركان الموضوعية الخاصة لعقد الشركة مع الشرح .

الجزء الثاني : (06 نقاط)

السند:

نورالدين بائع للزهور في ساحة قلعة المقراني التي تعود ملكيتها للبلدية ،علما انه يقوم بدفع مبلغ شهري لقاء شغله في المحل (الكشك) .
بمرور السنوات لاحظ نورالدين أن الكشك في حالة رديئة فقام برفع انشغاله للبلدية التي قامت بدورها بترميم كل الأكشاك التابعة لها
الموجودة في ساحة القلعة .

المطلوب :

انطلاقا من السند واعتمادا على ما درست أجب على الأسئلة التالية:

- 1- ماذا يمثل المبلغ الذي يدفعه نورالدين للبلدية ؟ صنفه؟ وأذكر مصادره مع الشرح .
- 2- كيف نسمي المبالغ التي أنفقتها البلدية في عمليات ترميم الأكشاك ؟ صنفها ؟
- 3- هل يمكن للبلدية أن تخصص مداخلها من الأكشاك لترميمها؟ علل.

الجزء الثالث : (08 نقاط)

الوضعية:

أراد السيد أكرم القيام بمشروع استثماري في مجال إنتاج وتوزيع المشروبات الغازية فقام بإنشاء شركة واستفاد من دعم المؤسسة الوطنية لتطوير الاستثمار ANDI. هذا الأخير يريد توظيف عاملين كون أن تجارته تزدهر في فصل الصيف، و عليه وظف السيد أكرم كلا من علاء الدين ووليد لكنه بعد مدة لاحظ أن وليد يقوم بتسريب معلومات تتعلق بشراء مواد اولية لشركة منافسة مما جعله يقوم بإنهاء علاقة عمله فورا.

المطلوب: انطلاقا من الوضعية و اعتمادا على ما درست:

1. ما هو نوع شركة السيد أكرم ؟ عرفها
2. ما نوع عقد العمل الذي تنصح به السيد أكرم مع كل من علاء الدين و وليد؟ برر إجابتك موضحا السبب.
3. ما هو سبب إنهاء علاقة عمل وليد ؟ كيف نسمي هذه الحالة ؟
4. اذكر حالات أخرى لإنهاء علاقة عمل مع الشرح .

إنتهى الموضوع الثاني

العلامة		عناصر الإجابة
مج	مجزأة	
		<p><u>الوضوح الأول</u></p> <p>الجزء الأول</p> <p>السؤال الأول :</p> <p>تعريف المالية العامة :</p> <p>هي العلم الذي يدرس القواعد الموضوعية المنظمة للنشاط المالي للهيئات العامة.</p> <p>إذن المالية العامة هي مجموعة القواعد التي تنظم النشاط المالي للدولة (النفقات والإيرادات).</p> <p>- خصائص النفقة العامة :</p> <p>➤ أن تكون مبالغ مالية (نقدية) تنفقها الدولة من الخزينة العامة وان لا تكون عينية ، أي تكون في شكل نقود</p> <p>➤ أن يخرجها شخص معنوي عام (الدولة الولاية البلدية...الهيئات العامة).</p> <p>➤ تستخدم لتحقيق المنفعة العامة.</p> <p>➤ تتأثر بالإمكانيات الإنتاجية: بحيث أن كل دولة تحدد نفقاتها حسب مواردها وإمكانياتها المتاحة فالدول التي تتمتع بثروات طبيعية كبيرة مع مستوى عال من الكفاءة الانتاجية تستطيع أن تتوسع في الإنفاق بدرجة كبيرة .</p> <p>➤ تأثير النفقة العامة على النشاط الاقتصادي :تؤدي النفقة العامة إلى زيادة الإنتاج الوطني بطريقة مباشرة مثل النفقات الاستثمارية كما تؤدي إلى زيادة الإنتاج الوطني بطريقة غير مباشرة مثل زيادة فرص العمل ، كما تؤثر النفقة العامة على الاستهلاك وذلك عندما تقوم الدولة بشراء السلع الاستهلاكية.</p> <p>➤ النفقة العامة في تزايد مستمر ك لظاهرة تزايد النفقة العامة أسباب اقتصادية(التوسع في المشروعات كمشروعات الطرق و السكك الحديدية) وإدارية (زيادة عدد الموظفين في قطاع الإدارة (وسياسية) نفقات الدولة في المجال الدبلوماسي و العسكري.</p> <p>السؤال الثاني :</p> <p><u>تسوية النزاعات الجماعية للعمل:</u></p> <p><u>1- المصالحة:</u></p> <p>يرفع المستخدم أو ممثلو العمال الخلاف الجماعي في العمل إلى مفتشية العمل المختصة إقليميا، والتي تقوم باستدعاء الطرفين ومحاولة المصالحة في أجل أقصاه 4 أيام الموالية لإخطاره ثم يقوم بتحرير محضر مصالحة أو عدم مصالحة حسب الحالة في أجل أقصاه 8 أيام.</p> <p><u>2- الوساطة:</u></p> <p>في حالة عدم المصالحة يتفق الطرفان على تعيين شخص ثالث يدعى الوسيط و يدلانه على المعلومات المتعلقة بالنزاع، بحيث يقوم الوسيط باقتراح حل للنزاع في شكل توصية معللة يقدمها للطرفين ويرسل نسخة منها إلى مفتشية العمل المختصة إقليميا.</p> <p><u>3- التحكيم:</u></p>
6 نقاط	1 2 3	

في حالة فشل مهمة الوسيط يُلجأ إلى التحكيم و يتمثل في قيام الطرفين بتعيين أشخاص خواص يشكلون محكمة التحكيم، و يصدر قرار التحكيم نهائيا خلال فترة 30 يوم الموالية لتعيين الحكم و يعتبر هذا القرار ملزما للطرفين.

الجزء الثاني:

1 الوثيقة التي حررها الموثق هي: عقد البيع

تعريف عقد البيع: عرفت المادة 315 من ق. م. ج. عقد البيع كمايلي: " هو عقد يلتزم بمقتضاه البائع أن ينقل للمشتري ملكية شيء أو حقا ماليا آخر في مقابل ثمن نقدي".

2

2 التزامات السيد حسام :

✓ **نقل الملكية:** نقل ملكية المنقول المعين بذاته أو بنبوغه .

2,5

✓ **انتقال ملكية العقار:** يجب على الموثق بمجرد قيامه بتحرير العقد أن يعمل على شهرة في المحافظة العقارية الكائن بدائرة اختصاصها العقار (حسب القانون المدني).

✓ **تسليم المبيع:** هذا الالتزام يتفرع من التزام بنقل الملكية ويتم التسليم طبقا للمادة 367 من القانون المدني ويكره التسليم في الزمان والمكان المتفق عليه وأيضا المبيع يكون على حالة التي كان عليها أثناء إبرام العقد.

✓ ضمان المبيع ويشمل على:

✓ **ضمان التعرض والاستحقاق.**

✓ **ضمان العيوب الخفية:** تنص المادة 379 (ق.م) على "أن يكون البائع ملزما بالضمان إذا لم يشمل المبيع على الصفات التي تعهد بوجودها وقت التسليم إلى المشتري وإذا كان بالمبيع عيب ينقص من قيمته أو من الانتفاع به، بحسب الغاية المقصودة منه حسبما هو مذكور بعقد البيع أو حسبما يظهر من طبيعته أو استعماله فيكون فيكون البائع ضامنا لهذه العيوب ولو لم يكن عالما بوجودها".

3 وضعية العامل بعد الحادث:

سبب الحادث عجز كامل للعامل لا يمكنه أداء التزاماته تجاه صاحب العمل

مما يؤدي إلى إنهاء علاقة العمل مع تحمل كافة الالتزامات التي تفررها القوانين والنظم والأعراف المهنية.

الجزء الثالث :

1,5

1- عملية انتقال السيد أشرف من مسؤول مصلحة التجارية الى مديرا عاما للشركة تتمثل في الترقية

-**الترقية:** هي رفع المستوى الوظيفي والمهني للعامل من درجة إلى درجة أعلى منها

2- نوع هذه الشركة **الشركة ذات المسؤولية المحدودة**

1

خصائص الشركة ذات المسؤولية المحدودة:

-تحديد الحد الأدنى لرأسمال الشركة: لا يجوز أن يكون أقل من 100.000 دج، يقسم إلى حصص ذات قيمة اسمية متساوية لا تقل عن 1000 دج.

-تحديد الحد الأقصى لعدد الشركاء (لا يتجاوز 20 شريكا).

-لا يسأل الشريك عن ديون الشركة إلا بقدر حصته المقدمة في رأسمالها.

-تكون حصص الشركاء اسمية وغير قابلة للتداول إلا عن طريق الإرث.

2

-يتم الاكتتاب في جميع الحصص من طرف الشركاء وتدفع قيمتها، وان لا تكون الحصص بتقديم عمل.

6 نقاط

- يجب أن يذكر توزيع الحصص في القانون الأساسي للشركة .

4- التزامات شركة " الاتصالات " اتجاه الشركة العالمية

- ✓ الالتزام بدفع الثمن المتفق عليه في العقد مالم يحصل تغير في المبيع (بزيادة أو نقصان).
- ✓ دفع نفقات البيع: يتحمل نفقات التسجيل والطابع ورسوم الإعلان العقاري والتوثيق غيرها من النفقات ، وأيضاً يتحمل نفقات تسلم المبيع مالم يوجد اتفاق يقضي بغير ذلك.
- ✓ تسلم المبيع: طبقاً للمادة 394 (ق.م) التي تلزم المشتري بان يتسلم المبيع في مكان الذي يوجد فيه الوقت البيع وان يتسلمه دون تأخير باستثناء الوقت الذي تتطلب عملية الاستلام.

1,5

4- يترتب عن الاجراء الثاني الذي اتخذه المدير العام هو حل شركة ذات المسؤولية المحدودة وذهاب الى تأسيس شركة المساهمة وهذا لزيادة في رأس مال الشركة .

تعريف شركة المساهمة: تعرف المادة 592 من ق ت ج شركة المساهمة بأنها (الشركة التي ينقسم رأسمالها إلى أسهم، وتتكون من شركاء لا يتحملون الخسائر إلا بقدر حصتهم، ولا يمكن أن يقل عدد الشركاء عن سبعة...)

8 نقاط

0,5

- تأسيس شركة المساهمة: تتكون شركة المساهمة وفق نوعين من إجراءات التأسيس:

التأسيس باللجوء العلني للادخار- التأسيس دون اللجوء العلني للادخار.

أ- **تأسيس الشركة باللجوء العلني للادخار:** طبقاً للمادة 595 من ق ت يحرر الموثق مشروع القانون الأساسي لشركة المساهمة بطلب من مؤسس أو أكثر، وتودع نسخة من العقد بالمركز الوطني للسجل التجاري، ثم ينشر المؤسسين تحت مسؤولياتهم إعلاناً حسب الشروط المحددة عن طريق التنظيم، وبعدها تطرح أسهم الشركة للاكتتاب العام على الجمهور قصد الحصول على أموال والاكتتاب هو الإعلان الإرادي للشخص بالاشتراك في مشروع الشركة بتقديم حصة في رأس المال ويتم إثبات الاكتتاب بالأسهم ويخضع الاكتتاب لشروط معينة ومن هذه الشروط ما يلي:

2

- يجب الاكتتاب في رأس مال الشركة بكامله.

- يجب أن يكون الاكتتاب جدياً وبتاتا، أي لا يعلق على شرط معين.

- لا يجوز إصدار أسهم الشركة بأقل من قيمتها الاسمية.

ب- **التأسيس دون اللجوء العلني للادخار:** يقتصر الاكتتاب على المؤسسين للشركة وحدهم أي يتقاسم المؤسسين أسهم الشركة فيما بينهم، يوقع المساهمون القانون الأساسي بأنفسهم أو بواسطة وكيل.

الموضوع الثاني:

الجزء الأول

السؤال الأول :

1- قواعد الضريبة:

تخضع الضريبة إلى أربع قواعد أساسية هي:

- أ. **قاعدة العدالة:** بمعنى أن تفرض الضريبة على سائر الأشخاص والأموال الخاضعين لسيادة الدولة، كما أن عبأها واحد بالنسبة لجميع الممولين حتى يتساووا في تحمل النفقات الدولية.
 - ب. **قاعدة اليقين:** و هو مبدأ الوضوح من خلال سعرها ووعائها و ميعاد دفعها وطريقة تحصيلها.
 - ج. **قاعدة الملائمة:** بحيث تكون المواعيد وأساليب التحصيل ملائمة للفرد وذلك للتخفيف من وقع دفع الضريبة.
 - د. **قاعدة الاقتصاد في التحصيل:** هي أن تكون نفقات تحصيل الضرائب قليلة بالمقارنة مع مداخيلها.
- 2- **وعاء الضريبة:** يقصد بها المادة الخاضعة للضريبة مثل (الدخل – الثروة – الرأسمال

6 نقاط

السؤال الثاني :

2 وتنحصر هذه الأركان حسب المادة 416 من القانون المدني الجزائري في:

- **تعدد الشركاء:** (شخصان أو أكثر)، ويترتب عن تعدد الشركاء نشوء الشخص المعنوي الجديد (الشركة).
- أجاز التشريع الجزائري قيام شركة الشخص الواحد بحيث يحق للشخص الوحيد تأسيس شركة أطلق عليها تسمية مؤسسة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة (وهذا استثناء).
- ويختلف عدد الشركاء في التشريع الجزائري باختلاف أشكال وأنواع الشركات.
- **تقديم الحصص:** لقيام عقد الشركة يجب على كل شريك أن يلتزم بتقديم حصته للشركة سواء كانت الحصة النقدية أو عينية (شيء مثل العقار) أو عمل، ومن مجموع هذه الحصص يتكون الضمان لدائني الشركة.
- **نية المشاركة:** تعتبر من الأركان الجوهرية والأساسية لقيام عقد الشركة، إذ يفترض أن تتخذ إرادة المشاركين وتتصرف نحو التعاون من اجل استغلال مشروع الشركة وتحقيق الأرباح وتحمل المخاطر، فنية المشاركة تقوم على ثلاثة عناصر رئيسية:
الرضا الإرادية في إنشاء الشركة والتعاون الإيجابي بين الشركاء والمساواة بينهم في المراكز القانونية فلا يكون بينهم تابع ولا متبوع.
- **اقتسام الأرباح والخسائر:** يعتبر ركنا جوهريا في عقد الشركة بما يفرضه من اتحاد المصالح بين الشركاء، ويعتبر هذا الركن معيارا لتفريق بين الشركة والجمعية التي لا تهدف إلى تحقيق أرباح وتخضع كيفية تقسيم الأرباح والخسائر إلى اتفاق الشركاء بشرط إلا يتضمن الاتفاق حرمان احد الشركاء من الأرباح أو إعفائه من الخسائر. وإذا خلا الاتفاق من طريقة توزيع الأرباح والخسائر بين الشركاء توجب الرجوع إلى تطبيق المادة 428 من القانون المدني فيحدد نصيب كل شريك من الربح والخسارة بحسب نسبة حصته في رأسمال.

8 نقاط

2

الجزء الثاني :

يمثل المبلغ الذي يدفعه عبد الحميد للبلدية " إيراد " تصنيفه الدومين العقاري ويشمل ما تملكه الدولة من أراضي وعقارات. 1,5 ن

1,5	<p>أ- الضرائب والرسوم: تعتبر من الموارد المالية التي تحصل عليها من الأشخاص جبراً بغرض استخدامها لتحقيق أهداف ذات منفعة عامة.</p>
1,5	<p>ب- عائدات ممتلكات الدولة (الدومين): وهي العائدات أو الموارد المالية التي تحصل عليها الدولة من ممتلكاتها (الدومين) ، وتنقسم إلى ثلاثة أنواع هي :</p> <p>- الدومين المالي : ويشمل كل ممتلكات الدولة من أسهم وسندات في المؤسسات الإقتصادية.</p> <p>- الدومين العقاري : ويشمل ما تمتلكه الدولة من عقارات.</p> <p>- الدومين التجاري و الصناعي : ويشمل كل ما تمتلكه الدولة من مشروعات ذات طابع صناعي وتجاري.</p>
2	<p>ج- القروض العامة: وتعتبر من الإيرادات العامة غير العادية التي تلجأ إليها الدولة ، والقرض العام هو مبلغ من المال تحصل عليه الدولة عن طريق اللجوء إلى الجمهور أو البنوك أو غيرها من المؤسسات المالية مع الإلتزام برد المبلغ المقرض ودفع الفوائد طيلة مدة القرض وفقاً لشروط.</p> <p>د-التحويلات: وتتمثل في الإعانات الداخلية و الخارجية التي تحصل عليها الدولة.</p>
	<p>2 - تسمى المبالغ التي أنفقتها البلدية في عملية الترميم : نفقات . * تصنيفها : نفقات التجهيز . 5,1ن</p> <p>3- لا يمكن لأنه حسب مبدأ عدم التخصيص يعني : أن لا يخصص نوع معين من الإيراد نوع معين من الإنفاق. 1 ن</p>
	<p>الجزء الثالث</p>
1,5	<p>1- نوع الشركة: شركة ذات مسؤولية محدودة 1 ن</p> <p>هي شركة تتكون من شخص واحد أو عدة أشخاص لا يتحملون الخسائر إلا في حدود ما قدموه من حصص 1 ن</p>
1	<p>2- نوع عقد العمل الذي تنصح به السيد مولود مع كل من علاء الدين و وليد هو " عقد العمل محدد المدة " 1 ن</p>
2	<p>- التعليل: لان تجارته تزدهر في فصل الصيف فقط اي تزايد العمل لأسباب موسمية 0,5ن</p> <p>3- أسباب إنهاء علاقة عمل وليد "إفشاء السر المهني " 0,5 ن نسي هذه الحالة بالعزل 0,5 ن</p>
2	<p>4- الحالات الأخرى لإنهاء علاقة العمل 3,5 ن</p> <p>تنتهي علاقة العمل لأسباب مختلفة إما قانونية أو اقتصادية وذلك حسب المادة 66 من قانون العمل أ-البطلان أو الإلغاء القانوني (فسخ العقد): ينتج البطلان إذا تخلف احد أركان عقد العمل مثلاً ركن الرضا أو أن يكون التعاقد على عمل غير ممكن أما فسخ العقد فقد يكون بطلب من العامل أو صاحب العمل.</p>
1,5	<p>ب- انقضاء أجل عقد العمل ذي المدة المحددة.</p>
1	<p>ت-الاستقالة: وتكون بإرادة العامل، وتحرر كتابيا مع إخطار مسبق للهيئة المستخدمة.</p>
3,5	<p>ث -العزل: هو فصل العامل عن منصبه بسبب ارتكابه لخطأ جسيم أثناء عمله وقد حددت المادة 73 من ق ع على أنه يتم التسريح التأديبي في حالة ارتكاب العامل أخطاء جسيمة ن في الحالات التالية :</p>
	<p>-إذا رفض العامل بدون عذر معقول تنفيذ التعليمات الصادرة من الهيئة المستخدمة و المرتبطة بالالتزامات المهنية.</p> <p>-إذا قام العامل وبدون إذن من صاحب العمل بإفشاء معلومات مهنية تتعلق بالتكنولوجية وطرق الصنع و</p>

التنظيم أو وثائق داخلية تتعلق بحفظ أسرار العمل في المؤسسة المستخدمة.

-إذا شارك في التوقف الجماعي للعمل بطريقة تنتهك التشريع المعمول به.

-إذا قام بأعمال عنف من شأنها أن تلحق خسائر بالمؤسسة المستخدمة .

-أن يتسبب بصفة متعمدة في إلحاق أضرار مادية تصيب بنايات ومنشآت وآلات المؤسسة المستخدمة.

-إذا تناول الكحول و المخدرات داخل أماكن العمل.

ج-العجز الكامل: ويكون وفق حالتين : - حالة عجز العامل بصفة كلية عن أداء عمله :عدم القدرة العامل على

تنفيذ الالتزامات المتفق عليها في العقد وذلك نتيجة لمرض أو حادث عمل.

-حالة الظروف الطارئة : وتتعلق بصاحب العمل كنشوب حريق بالمؤسسة.

ح-التسريح: لأسباب اقتصادية ومالية تتعلق بالمؤسسة يلجأ صاحب العمل إلى تسريح بعض من عماله وذلك بعد

أن يتم التفاوض مع ممثلي العمال أو نقاباتهم.

خ-إنهاء النشاط القانوني للمؤسسة (غلقها).

د-التقاعد: هو سن يحدد القانون كحد أقصى أي بلوغ سن 60 سنة.

ذ-الوفاة: تنتهي علاقة العمل بوفاة العامل أما إذا توفي صاحب العمل تنتقل التزاماته إلى ورثته باستثناء إذا تقرر

حل المؤسسة بعد الوفاة .